

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١٥٨٠ لسنة ٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية
الأصناف النباتية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبعية مكتب حماية الأصناف النباتية
للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام
اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية ؛

وعلى المذكرة المقدمة من رئيس الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛

وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

قرر :

مادة ١ - منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالى :

الترع النباتى	اسم الصنف	اسم صاحب الحق
كتان	جيزة ٩	قسم بحوث محاصيل الألياف - معهد بحوث المحاصيل الحقلية
كتان	جيزة ١٠	قسم بحوث محاصيل الألياف - معهد بحوث المحاصيل الحقلية
قمح	سدس ١٣	قسم بحوث القمح - معهد بحوث المحاصيل الحقلية
قمح	بنى سويف ٦	قسم بحوث القمح - معهد بحوث المحاصيل الحقلية

مادة ٢ - تسرى الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية وتنتهى طبقاً لأحكام

المادة (١٩٣) من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٠/١٠/١٨

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أمين أباطة